إرشاد الحيارى في إباحة دماء النصارى

(في جزيرة العرب)

(فقاتل في سبيلِ اللهِ لا تُكَلفُ إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى اللهُ أن يكُفَّ بأس الذين كفروا واللهُ أشدُ بأساً وأشدُ تنكيلاً) (النساء : 84)

كتبه : حفيد أبو بصير رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث :

الحمد لله القائل : (**فقاتل في سبيلِ اللهِ لا تُكَلفُ إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى اللهُ أن يكُفَّ بأس الذين كفروا واللهُ أشدُ بأساً وأشدُ تنكيلاً**) (النساء : 84) والقائل : (**فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم**) (التوبة : 5) والقائل :(**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله**) (الأنفال : 39) ، والصلاة والسلام على نبينا القائل : (لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً) وبعد .

أيها الأحبة في الله ، أيها القارئ الكريم :

من ينظر في واقعنا المعاصر يرى أن الإسلام الحقيقي يُحارب في كل مكان ، والعدو الكبير الذي ما زال يحاربه بالقلم وبالكلمة وبالسلاح بأنواعه هي أمريكا حامية الصليب التي دعمت النصرانية في كل مكان للقضاء على الإسلام ، فهي تقتل من المسلمين من تشاء وتدعم من تشاء وتسجن من المسلمين الأبطال من تشاء ، فصار لزاماً على شباب الأمة أن يفتِكوا بهذه القوة التي أكثرها إعلامياً ، وأن يضربوها في كل مكان كانت قواها ، سواءً على البحر أو في البر أو في الجو ، وخصوصاً في بلاد الحرمين التي أصبح الخطر يهددها من قريب ، فوجب على شباب الأمة أن يهبوا لنصرة لا إله إلا الله ، وأن يقضوا على هذه القوة بما يستطيعون ، كما قال تعالى : (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) .

لكن نرى في أعين شباب الأمة الحيرة من أمرهم من ناحية هل هذا العمل جائز شرعاً أم لا ، فاستعنت بالله في كتابة هذا البحث الذي اسأل الله عز وجل أن ينفع كاتبه وقارئه إنه سميع مجيب الدعاء.

وأعلم جيداً أن هذا الكتاب سوف يُغضب أمريكا وعملائها في المنطقة ، ولكن أهم شيء رضى الله سبحانه وإن غضب الناس عليَّ .

وليعلم المسلمون عموماً أن دين الله لن ينتصر بكلمة أو خطبة أو بمحاضرة لن ينتصر إلا بالتضحيات في سبيل الله عز وجل ، والتضحيات ، تضحية بمالك وجاهك ونفسك ودمك ، وإلا فكيف ينتصر

الإسلام بدون تضحيات وإن لم تضحي أنت وأنا من الذي سوف يُضحي ، والحمد لله رب العالمين .

وقد قسمت البحث إلى ستة عشر فصلاً :

الفصل الأول : الآيات والأحاديث الدالة على فضل الجهاد في سبيل الله .
الفصل الثاني : متى يكون الجهاد فرض عين على المسلمين .
الفصل الثالث : مواقف من تضحيات الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .
الفصل الرابع : التبايع على الموت .
الفصل الخامس : الأنظمة الحاكمة في بلاد المسلمين أنظمة خائنة وعميلة .
الفصل السادس : أمريكا وجرائمها ضد المسلمين .
الفصل السابع : جواز قتل الأمريكان .
الفصل الثامن : شبهة من يرى عدم جواز العمل ضد المصالح الأمريكية واليهودية في جزيرة العرب .
الفصل التاسع : الشروط العُمرية .
الفصل العاشر : جواز قتل من يحمي الكفار من الأمريكان وغيرهم .
الفصل الحادي عشر : جواز قتل أعوان الظلمة دفاعاً عن النفس المسلمة .
الفصل الثاني عشر : جواز قتل النفس إذا خشي تسرب أسراراً للمجاهدين بشرط أسراراً تضر المجاهدين .
الفصل الثالث عشر : الرد على أهل العقل من رموز الصحوة الذين يرددون أن القوة ليست متكافئة مع الكفار في هذا العصر .
الفصل الرابع عشر : إنذار لدعاة التعايش ومن وقف مع أمريكا ولو بكلمة .
الفصل الخامس عشر : من يخبر أمريكا عني .
الفصل السادس عشر : وصايا للمسلمين .

الفصل الأول : الآيات والأحاديث الدالة على فضل الجهاد في سبيل الله

وسوف اختار لك بعض الأدلة من الكتاب والسنة أخي المسلم في فضل الجهاد وهي كثيرة ولله الحمد والمنة .

فصل

في ذكر بعض ما ورد في وعيد من ترك الجهاد رغبة عنه أو مات ولم يغزُ :

قال الله تعالى : (**قل إن كان ءاباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارةٌ تخشون كسادها ومساكنُ ترضونها أحبَّ إليكم من اللهِ ورسولهِ وجهادٍ في سبيله فتربصوا حتى يأتِيَ اللهُ بأمره**) (التوبة : 24) .

قال المؤلف عفا الله عنه : في هذه الآية الشريفة من التهديد والتحذير والتخويف لمن ترك الجهاد رغبة عنه وسكوناً إلى ما هو فيه من الأهل والمال ما فيه كفاية فاعتبروا يا أولي الأبصار .

وقال تعالى : (**يا أيها الذين ءامنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الأخرة فما متاع الحياةِ الدنيا في الأخرةِ إلا قليل إلا تنفروا يُعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً واللهُ على كلِ شيءٍ قدير**) (التوبة : 38،39) .

قال الإمام القرطبي : هذا توبيخ على ترك الجهاد وعتاب على التقاعد عن المبادرة إلى الخروج .

وقوله **(اثاقلتم إلى الأرض)** أي إلى نعيم الأرض أو إلى الإقامة بالأرض ، قال : والتثاقل عن الجهاد مع إظهار الكراهة حرام على كل أحد[1].

وقال تعالى : (**فرح المخلفون بمقعدهم خِلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل اللهِ وقالوا لا تنفروا في الحرِ قل نارُ جهنمَ أشدُ حراً لو كانوا يفقهون فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً جزاء بما كانوا يكسبون فإن رجعك اللهُ إلى طائفةٍ منهم**

---

[1] الجامع لأحكام القرآن (8/140و 142) .

فاستئذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معيَ أبداً ولن تقاتلوا معيَ عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرةٍ فاقعدوا مع الخالفين ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون)

(التوبة : 81-83) ، فانظر رحمك الله إلى هذا الوعيد الشديد والخزي العظيم والوبال الأليم لمن تخلف عن الجهاد وتقاعد عنه وكره الانفاق فيه ، وهذه الآيات وإن كانت نزلت في أقوام بأعيانهم فإن فيها ترهيباً وتهديداً لمن فعل كفعلهم وتخلف عن الجهاد الواجب كتخلفهم وناهيك في ذلك فعلاً شنيعاً ووعيداً فظيعاً ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله [illegible] : ([illegible]

[illegible]

[illegible]) [illegible] .

[illegible] : [illegible] : [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] .

[illegible] ([illegible]) [illegible]

[illegible] .[1]

[illegible] :

[illegible]

[illegible]

[illegible] .

[illegible] : **[illegible]**

([illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[1] انظر مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام (في الجهاد وفضائله) لابن النحاس رحمه الله ص 104 .

(يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل)

(التوبة : 38) .

اصغ لما أملي عليك من الحجج القاطعة ، واستمع ما ألقي عليك من البراهين الساطعة ، لتعلم أنه ما يقعدك عن الجهاد سوى الحرمان ، وليس لتأخرك سبب إلا النفس والشيطان ، أما سكونك إلى طول الأمل ، وخوف هجوم الأجل ، والاحتراز من الموت الذي لا بُدَّ من نزوله ، والإشفاق من الطريق الذي لا بد من سلوك سبيله ، فوالله إن الإقدام لا ينقص عمر المقدمين ، كما لا يزيد الإحجام عمر المستأخرين : **(ولكل أمة أجل فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون)**(الأعراف : 34) ، **(ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون)** (المنافقون : 11) ، **(كل نفس ذائقة الموت ثم إلينا ترجعون)** (العنكبوت : 57) .

وإن للموت لسكرات أيها المفتون ، وإن هول المطلع شديد ولكن لا تشعرون ، وإن للقبر عذاباً لا ينجو منه إلا الصالحون ، وإن فيه لسؤال الملكين الفاتنين : **(يُثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين)**(إبراهيم : 27) ثم بعد ذلك الخطر العظيم ، إما سعيداً فإلى النعيم المقيم، وإما شقياً فإلى عذاب الجحيم، والشهيد أمن من جميع ذلك لا يخشى شيئاً من هذه المهالك.

وقد قال رسول الله ﷺ : ([illegible]) .

[illegible] : [illegible]
[illegible] :

(وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى) (سبأ : 37) ، وقال تعالى : **(زُين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب)** (آل عمران : 14) .

وقال تعالى : **(إنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفراً ثم يكون حطاماً وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور)** (الحديد : 20) .

والآيات في مثل هذا كثيرة ، والحجج واضحة منيرة .

وفي الحديث : (لو أن الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء) .

وقال ﷺ : ([illegible]) .

[illegible]

[illegible]

(إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم) (التغابن : 15) .

وتاالله لَلَهُ أرحم بالولد من أبيه وأمه ، وأخيه وعمه ، وكيف لا وهو قد رباه قبلهم بثدي رحمته في ظلمات الأحشاء ، وقلبه بيد لطفه ورأفته في أرحام الأمهات وأصلاب الآباء ، فأين كانت شفقتك عليه إذ ذاك ، وحنوك وبعدك عنه ودنوك ، وكيف يقعدك عن دار النعيم ، وجوار الرب الكريم ، ولد إن كان صغيراً فأنت به مهموم ، أو كبيراً فأنت به مغموم ، أو صحيحاً فأنت عليه خائف ، أو سقيماً فقلبك لضعفه واجف ، إن أدبته غضب وشرد ، أو نصحته حرد وحقد ، مع ما تتوقعه من العقوق المعتاد من كثير من الأولاد ، إن أقدمت جبنك ، وإن سمحت بخلك ، وإن زهدت رغبك ، عظمت به الفتنة ، وأنت تعدها مِنَّة ، وعمَّ به البلاء ، وأنت تراه من النعماء ، تود سروره بهمك ، وفرحه بحزنك ، وربحه بخسرانك ، وزيادة درهمه ودينارة بخفة ميزانك ، تتكلف من أجله ما لا تطيق ، وتدخل بسببه في كل مضيق ، ألقه يا هذا عن بالك إلى من خلقك وخلقه وتوكل في رزقه بعدك على الذي رزقك ورزقه ، أسلمت إلى الله تدبيره في الملك والملكوت ، ولا تسلم إليه في تدبير ولدك بعدما تموت ، وهل إليك من تدبيره قليل أو كثير : **(ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير)** (المائدة : 18) ، والله لا تملك له ولا لنفسك نفعاً ولا ضراً ، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، ولا تستطيع أن تزيد في

عمره يسيراً ، ولا في رزقه نقيراً ، وقد تفترسك المنية بغتة ، فتمسي في قبرك صريعاً وبعملك أسيراً ، ويصبح ولدك العزيز بعدك يتيماً ، ويقسم مالك وارثُك عدواً كان أو رحيماً ، ويفترق عيالك ظاعناً ومقيماً . وتقول يا ليتني كنت مع الشهداء فأفوز فوزاً عظيماً ، فيقال لك هيهات هيهات ، فات ما فات ، وعظمت الحسرات ، وخلوت بما قدمت من حسنات أو سيئات ، ألا واسمع قول الله العزيز الغفور محذراً لك ما أنت فيه من الغرور : (**يا أيها الناس اتقوا ربكم واخشوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور**) (لقمان : 33) .

هذا وإن كان ولدك من السعداء ، فستجمع بينك وبينه الجنان ، وإن كان من الأشقياء ، فليكن من الآن لا يجتمع أهل الجنة مع أهل النار ، ولا الأخيار مع الأشرار ، ولعل الله يرزقك الشهادة فتشفع فيه ، وتكون بفراقك له ساعياً في أن تنجيه ، إحرص على ما ينجيك من العذاب ، واجهد فيه ، فغداً :(**يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرءٍ منهم يومئذ شأنٌ يغنيه**)(عبس : 34-37) إن هذا لهو البيان العظيم : (**والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم**) (البقرة : 213) .

وإن قلت : يشق عليَّ فراق الأخ والقريب ، والصديق والحبيب ، فكأنك بالقيامة وقد قامت على الخلق أجمعين : (**الأخلاء يومئذٍ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين**) (الزخرف : 67) ، فإن كانت الصداقة لله فستجمع بينكما عليون ، في نعيم أنتم فيه خالدون ، وإن كانت الصحبة لغير الله ، فالفراق الفراق ، قبل أن يحشر الرفاق مع الرفاق ، لأن المرء في الآخرة مع محبوبه ، لمشاركته إياه في مطلوبه ، فإن كان من الأتقياء نفعه أخاه ، وإن كان من الأشقياء ضره وأرداه ، مع ما يتوقع في هذه الدار من الأقرباء والأصدقاء من الجفاء ، والصدّ وقلة الوفاء ، وكثرة الكدر وعدم الصفاء ، وتغيرهم لديك ، وتلونهم عليك ، وإساءتهم إليك ، وهجرهم إياك عند فوات الأغراض ، وما تجُنُّه قلوبهم من العلل والأمراض ، إن وقعت في شدة تخلّو عنك ، أو واقعت زلة تبرؤوا منك ، إخوان السراء وأعداء الضراء، صداقتهم مقرونة بالغنا ، وصحبتهم مشحونة بالعناء ، إن قلَّ مالُك ملّوك وإن حال حالك فما أخوك أخوك ، وإن شككت في شيء من هذا البيان ، فسيظهر لك يقيناً عند الإمتحان ، وإن ظفرت يدك منهم بأخ من إخوان الصفا ! وأين ذاك ، أو خِل من خِلاّن الوفا وما

أُراك ، فأنتما غداً كما قال أصدق القائلين :
(ونزعنا ما في صدورهم من غِلٍ إخواناً على سرر متقابلين) (الحجر : 47) .
ولا يقعدك يا هذا عن الجهاد حبيب أو قريب ، فربما افترقتما قبل المغيب ، ففاتك الثواب العظيم ، وبان عنك الصديق الحميم ، وحرمت ما ترومه من الدرجات ، وندمت فلم يغنك الندم على ما فات .
وفي الحديث : إن جبريل عليه السلام قال للنبي يا محمد إن الله يقول لك : عش ما شئت فإنك ميت وأحبب من شئت فإنك مفارقه واعمل ما شئت فإنك مجزي به .
فانظر ما اشتملت عليه هذه الكلمات اليسيرة من ذكر الموت وفراق الأحبة والجزاء على الأعمال أبعد هذا الإنذار إنذار **(إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار)** (آل عمران : 13) .
وإن قلت : يقعدني منصبي وجاهي الرفيع ، وعزي وحجابي المنيع ، فليت شعري كم فارق منصبك ، محباً له إلى أن وصل إليك ، وكم زال ظله من مُغبِط نفسه به إلى أن ظلل عليك ، وسيبين عنك كما عنهم بان ، وكأنكَ بذلك وقد كان ، فإذا أنت لفراقه ثكلان ، وقلبك مغمور بالحسد ، وصدرك معمور بالأحزان ، فلم يدم لك ما أنت فيه من المنصب والجاه ، ولم تفز بما أنت طالبه من أسباب النجاة ، وإن لِآخِرَ من يخرج من النار ويدخل بعد الداخلين ، مثل ملك أعظم من ملوك الدنيا ، وعشرة أمثاله معه أجمعين .
فما ظنك بمن يكون مع السابقين الأولين من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، مع ما لا يخفى عليك مما في المنصب من النصب والتعب وشر العاقبة وسوء المنقلب ، وما تكسب به من كثرة الأعداء والحساد ، وما اشتملت عليه بواطنهم من الضغائن والأحقاد، وشماتتهم بك عند زواله ، وتلهفك حزناً على ما فات من إقباله ، وزوال أكثر حشمك وخدمك ، وإعراض من كان يُسر بتقبيل قدمك .
وقد روي : (إن في الجنة يأتي الملك الكريم ، بمنشور من الرب العظيم ، فيه مكتوب من الحي الذي لا يموت ، إلى الحي الذي لا يموت ، يا عبدي إني أقول للشيء : كن فيكون وقد جعلتك تقول للشيء كن فيكون) .

وفي الحديث : (إن أدنى أهل الجنة منـزلة من يقف على رأسه خمسة عشر ألف خادم وإن أدنى لؤلؤة على رأس أحدهم لتضيء ما بين المشرق والمغرب) .

وروى الترمذي وابن حبان في صحيحه : أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة وتنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية إلى صنعاء ، واسمع قول العزيز الغفار : **(والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلامٌ عليكم بما صبرتم فنعمَ عُقبى الدار)** (الرعد : 23،24) .

تالله هذا ما تقر به العيون ، و**(لمثل هذا فليعمل العاملون)** (الصافات : 61) .

وإن قلت : يشق علي فراق قصري وظله ، وبنائه المشيد وعلو محله ، وحشمي فيه وخدمي ، وسروري ونعمي ، فليت شعري هل هو إلا بيت من طين وحجر وتراب ، ومدر وحديد وخشب ، وجريد وقصب ، إن لم يكنس كثرت فيه القمامة ، وإن لم يسرج فما أشد ظلامه ، وإن لم يتعاهد بالبناء ، فما أسرع انهدامه ، وإن تعاهدته فمآله إلى الخراب ، وعن قليل يصير كالتراب ، يتفرق عنه السكان ، وتنتقل عنه القُطَّان ، ويعفو أثره ويندرس خبره ، ويُمحى رسمه ويُنسى أسمه .

وقد روي : أن الله عز وجل لما أهبط آدم عليه السلام إلى الأرض قال : ابن للخراب ولد للفناء .

وفي الخبر : إن لله ملكاً ينادي كل يوم لدوا للموت وابنوا للخراب .

استبدل أيها المغرور قصرك مع سرعة فنائه بدار باقية قصورها عالية ، وأنوارها زاهية ، وأنهارها جارية ، وقطوفها دانية ، وأفراحها متوالية .

إن سألت عن بنائها ، فَلَبِنَةُ فضة ، ولبِنِة ذهب ، ولا تعب فيها ، كلا ولا نصب ، وإن سألت عن ترابها ، فالمسك الأذفر ، وإن سألت عن حصبائها فاللؤلؤ والجوهر .

وإن سألت عن أنهارها ، فأنهار من لبن ، وأنهار من عسل ، ونهر الكوثر .

وإن سألت عن قصورها ، فالقصر من لؤلؤة مجوفة ، طولها سبعون ميلاً في الهواء ، أو من زمردة خضراء ، باهرة السنا ، أو ياقوتة حمراء ، عالية البناء ، وللمؤمن في كل زاوية من زواياها أهل وخدم ، لا يبصر بعضهم بعضاً لسعة الفنا .

وإن سألت عن فروشها فمن استبرق بطائنها ، فما ظنك بظهائرها .

وهي مرفوعة بين الفراشين أربعين سنة ، وليس عليها نوم ولا سِنَة ، بل هم عليها متكئون مقبل :

(بعضهم على بعض يتساءلون) (الطور : 25) .

وإن سألت عن أكلها ، فموائدها موضوعة ، وأكلها على الدوام ، وثمارها لا ممنوعة ولا مقطوعة لطول المقام ، بل فاكهة نضيجة ، **(مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون)** (الواقعة : 20و21) ويسقون فيها: **(من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون)** (المطففين : 25و26) .

لا يتغوط أهلها ، ولا يبولون ، ولا يبصقون ، ولا يمتخطون ، أكلهم يرشح من جلودهم كالمسك ريحاً ، ولوناً كالجمان ، فإذا البطن قد ضمر كما كان .

وإن سألت عن خدمها ، فالولدان المخلدون : **(إذا رأيتهم حسبتهم لؤلؤاً منثوراً وإذا رأيت ثَمَ رأيت نعيماً وملكاً كبيراً عالِيَهم ثياب سُندسٍ خضر وإستبرق وحلوا أساور من فضة وسقاهم ربهم شراباً طهوراً إن هذا كان لكم جزاءً وكان سعيكم مشكوراً)** (الإنسان : 19-22) .

وبالجملة فكل ما ذكرت لك ، هو كما جاء في الخبر ، وإلا ففي الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر .

وإن سألت عن مدة بقائهم في هذا النعيم العظيم ، والمقام الكريم الجسيم ، فهم أبداً فيه خالدون ، أحياء لا يموتون ، شباب لا يهرمون ، أصحاء لا يسقمون ، فرحون لا يحزنون ، راضون لا يسخطون ، من خوف القطيعة والطرد أبداً آمنين ، في مقام أمين : **(دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين)** (يونس : 10) فقس بعقلك ما بين هذا الملك العظيم الخطير ، وبين قصرك ذي العمر القصير ، والقدر اليسير ، وانظر إذا فارقته بالشهادة إلى ماذا يصير ، إن المقام فيما أنت فيه لغرور **(ولا يُنَبِّئُك مِثلُ خبير)** (فاطر : 14) .

وإن قلت أرغب في التأخير لإصلاح العمل ، فهذا أيضاً ناتج من الغرور ، وطول الأمل ، وتا الله ما تمَّ تأخير في الأجل المقدور : **(يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً**

إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير)
(فاطر : 5و6) .
ليس هذا والله إلا من مصايد إبليس اللعين ، لا من مقاصد الأولياء والصالحين ، أليس الصحابة وأخيار التابعين أولى منك بهذا القصد إن كنت من الصادقين ، لو ركنوا إلى تأخير الآجال ، لما ارتكبوا في الله عظيم الأهوال ، ولما جاهدوا المشركين والكفار ، واقتحموا البلاد والأمصار ، ألا تصغي بأذنك يا هذا المفتون ، إلى قوله تعالى :
(انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) (التوبة : 41) . ألا تلقي بالك ؟ إن كنت فطيناً فهيماً ، وتفكر في قوله تعالى :
(وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً)
(النساء : 95) .
وفي الحديث : (إن قيام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته في أهله سبعين عاماً) .
أيها المغرور، وإن نوم المجاهد أفضل من قيام الليل وصيام الدهور، وسيأتي لهذا مزيد بيان ، وبالله المستعان.
وهب أنك صادق فيما تقول ، أليس عملك متردداً بين الردِّ والقبول ؟ أليس أمامك ما يفزع ويهول ، أليس قدامك يوم الحشر المهول ؟ ولا والله تدري هل ينجيك عملك إن عملت أو يرديك .
(والله يعلم ما تخفون وما تعلنون) (النمل : 25) ، **(ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون)**
(آل عمران : 158) .
وإن قلت : لا تطيب نفسي بفراق زوجتي وجمالها ، وأنسي بقربها ، وسروري بوصالها ، فهب أن زوجتك أحسن النسوان ، وأجمل أهل الزمان ، أليس أولها نطفة مذرة وآخرها جيفة قذرة ، وهي فيما بين ذلك تحمل العذرة ، حيضها يمنعك شطر عمرها ، وعقوقها لك أكثر من برها ، وإن لم تكتحل تعمَّشت عينها ، وإن لم تتزين ظهر شيبُها ، وإن لم تمتشط شعثت شعورها ، وإن لم تدّهن طفى نورها ، وإن لم تطيب تفلت ، وإن لم تتطهر نتنت ، كثيرة العلل ، سريعة الملل ، إن كبرت أيست ، وإن عجزت هرمت ، تحسن إليها جهدك ، فتنكر ذلك عند السخط .
كما قال ﷺ :([illegible]).

[illegible] : **(والله يقول الحق وهو يهدي السبيل)** (الأحزاب : 4) **(وحسبنا الله ونعم الوكيل)** (آل عمران : 173))[1] .

فصل في أن أحداً لا يستطيع عملاً يعدل الجهاد في سبيل الله :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله ما يعدل الجهاد في سبيل الله ؟ قال : (لا تستطيعونه) فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول : (لا تستطيعونه) ، ثم قال : (مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله) رواه البخاري ومسلم .

وفي صحيح مسلم ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله [illegible] : ([illegible]) [illegible] : [illegible] : ([illegible]

[1] مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام (في الجهاد وفضائله) لابن النحاس رحمه الله ص 113.

[illegible] ([illegible] ذلك لرسول الله [illegible]) .

[illegible]

[illegible] : **(رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه)** (الأحزاب : 23) .

إلى آخر الآية ، هذا لفظ البخاري .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله [illegible] : ([illegible]) [illegible][1] .

[illegible] : [illegible][2]

[illegible] :

[illegible] : [illegible] .

[illegible] : [illegible] .

[illegible] : [illegible] .

[illegible] : [illegible][3] .

[illegible] .

---

[1] انظر المصدر السابق .

[2] انظر إلى كتاب الشيخ عبد الله عزام (الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان) .

[3] قلت : وقد أسر الكفار مجموعة من المسلمين ، وعلى رأسهم العالم العامل عمر عبد الرحمن منذ سنوات ، واسروا أيضاً إخواناً لنا في جزيرة كوبا ، فأين الأخذ بثأرهم ، وأين الإنتقام لهم ، وها هم النصارى بين أظهرنا .

(ألم ترى إلى الذين أُوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا) (النساء : 51) .

ثم رجع كعب إلى المدينة على تلك الحال ، وأخذ يشبب في أشعاره بنساء الصحابة ، ويؤذيهم بسلاطة لسانه أشد الإيذاء .

وحينئذ قال رسول الله ﷺ : [illegible]

[1] الرحيق المختوم ص 269.

[illegible] .[1]

[illegible] . عُمَير بن الحمام :

[illegible] .[2]

[illegible] . حرام بن ملحان رضي الله عنه :

[illegible] .

[illegible] . عمرو بن الجموح :

لما كان يوم أحد قال رسول الله [illegible] : ([illegible] [illegible]) [illegible] [illegible] .[3]

---

[1] الرحيق المختوم ص 296.
[2] رواه أحمد ومسلم .
[3] أي : لأثِبَنَّ ، والقحز : الوَثب .
[4] سير أعلام النبلاء 1/253 .

الفصل الرابع : التبايع على الموت

وقد كان سلفنا الصالح يتبايعون على الموت نُصرةً لله ولرسوله [illegible]

[illegible] :

[illegible]

[illegible] .

[illegible]

[illegible] .[1]

[illegible] .[2]

[illegible]

[illegible][3] [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible][4] .

[illegible]

[illegible] .

---

1 البداية والنهاية 7/11 .

2 فتح الباري 3/63 .

3 انظر إلى التبيان في كفر من أعان الأمريكان للشيخ ناصر الفهد ، وانظر إلى الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية لأبي محمد المقدسي ، وانظر إلى كتابه أيضاً كشف النقاب عن شريعة الغاب ، وانظر إلى رسالة في الطواغيت لأبي عبد الرحمن الأثري ، وانظر إلى اقوال الأئمة والدعاة في بيان ردَّة من بدل الشريعة من الحكام الطغاة لأبي صهيب المالكي ، وانظر إلى النظام السعودي في ميزان الإسلام .

4 وتعتقل المجاهدين والذين يدعمون الجهاد .

[1] مجموع الفتاوى 28/503-504 .

[illegible]

[illegible]:

[illegible]: [illegible]

[illegible]

[illegible]:

[illegible]

[illegible]

[illegible]

(أَإِنّكم لتأتون الرِّجالَ وتقطعُونَ السَّبيل وتأتُون في ناديكم المنكر) (العنكبوت: من الآية 29) ، وأكثر ما وجدت من سردٍ للمنكرات التي كان عليها قوم لوط هو ما رواه ابن عساكر بسنده (تاريخ دمشق
50/ 321) عن أبي أمامة قال : كان في قوم لوطٍ عشر خصال يعرفون بها : لعب الحمام ، ورمي البندق ، والمكاء ، والخذف في الأنداء ، وتبسيط الشعر ، وفرقعة العلك ، وإسبال الإزار ، وحبس الأقبية ، وإتيان الرجال ، والمنادمة على الشراب . وإذا قرنت هذه العشر بجانب الأرقام الفلكية للفساد الأمريكي تبين لك الفرق العظيم ، وأن فساد أمريكا قد زاد على فساد قوم لوط بأضعافٍ مضاعفة.

وإذا علمت أن الله سبحانه عاقب قوم لوطٍ بعقوبة لم يعاقب بها أحداً غيرهم ، فقال تعالى عنهم:

(قالوا إنَّا أرسلنا إلى قومٍ مُجرمِين لنرسل عليهم حجارَةً من طينٍ مُسوَّمةً عندَ ربِّك للمسرفين) (الذاريات:34) ، وقال تعالى **(فلما جاء أمرنا جعلنا عالِيها سافلَها وأمطرنا عليها حجارةً من سجِّيل منضود)** (هود:82) ، وقال تعالى **(ولقد راوَدوه عن ضيفهِ فطمسنا أعينهُم فذُوقوا عذابي ونُذر)** (القمر:37) ، وقال تعالى **(فأخذتهُمُ الصَّيحةُ مشرقين)** (الحجر: 73) ، فعاقبهم الله سبحانه على منكراتهم بأن طمس على أعينهم ، وأخذتهم الصيحة ، وجعل أرضهم عاليها سافلها ، وأمطر عليهم حجارة من سجيل ، فما ظنك بالعقوبة التي تستحقها (أمريكا) ؟ .

وهل تستحق مثل هذه البلاد أن يبكي عليها أحد من ذوي الإيمان ؟

الجهة الثانية : إفسادها في الأرض :

فـ(أمريكا) لو كان فسادها قاصراً عليها لكانت تستحق من العقوبات الإلهية الشيء العظيم ، فكيف وقد تعدى فسادها إلى غيرها ، فعاثت في الأرض فساداً .

فأصل الفساد الأخلاقي والانحلال في كثير من المجتمعات كانت أمريكا تقف وراءه :

فبانكوك (عاصمة الفساد الجنسي في العالم) كان الوجود العسكري الأمريكي العامل الرئيس في تفشي الفساد والانحلال فيها (المجتمع 248 / 8) .

وأكبر مصدر للأفلام الخبيثة في العالم هي (هوليود) – عاصمة السينما – في (أمريكا) .

وأكبر دولة من حيث عدد قنوات (الجنس) ، والمواقع الإباحية في (الإنترنت) هي (أمريكا) .

وأكبر الشركات المصدرة للخمور والدخان توجد في (أمريكا) .

وأكبر مصانع الأسلحة التي يقتتل بها البشر توجد في (أمريكا) .

وغير ذلك من أسباب نشر الفساد والرذيلة في المجتمعات .

وأما جرائمها بحق البشر الآخرين من غير المسلمين فكثيرة جداً ، إليك بعضاً منها :

قاموا بإبادة ملايين الهنود الحمر – يصل عددهم في بعض الإحصائيات إلى أكثر من مائة مليون – وهم السكان الأصليون لأمريكا .

وقاموا بإبادة كثير من الأفارقة في تجارة الرقيق – يصل عددهم في بعض الإحصائيات إلى ملايين –.

في ليلة من ليالي عام 1944 – في الحرب العالمية الثانية – دمرت 334 طائرة أمريكية ما مساحته 16 ميلاً مربعاً من طوكيو ، بإسقاط القنابل الحارقة ، وقتلت 100 ألف شخص ، وشردت مليون نسمة ، ولاحظ أحد كبار جنرالاتهم بارتياح أن الرجال والنساء والأطفال اليابانيين قد أحرقوا ، وتم غليهم وخبزهم حتى الموت ، وكانت الحرارة شديدة جداً حتى أن الماء قد وصل في القنوات درجة الغليان وذابت الهياكل المعدنية وتفجر الناس في ألسنة من اللهب ، وتعرضت أثناء الحرب حوالي 64 مدينة يابانية ، فضلاً عن هيروشيما وناغازاكي ، إلى مثل هذا النوع من الهجوم ، وتشير أحد التقديرات إلى مقتل زهاء 400 ألف شخص بهذه الطريقة .

وبين عامي 1952 و 1973 : ذبحت الولايات المتحدة في تقدير معتدل زهاء عشرة ملايين صيني وكوري وفيتنامى ولاووسي وكمبودي .

و بحلول منتصف عام 1963 سببت حرب فيتنام : مقتل 160 ألف شخص ، وتعذيب وتشويه 700 ألف شخص ، واغتصاب 31 ألف امرأة ، ونزعت أحشاء 3000 شخص وهم أحياء ، وأحرق 4000 حتى الموت ، وهوجمت 46 قرية بالمواد الكيماوية السامة .

وأدى القصف الأمريكي لهانوي وهايفونغ في فترة أعياد الميلاد وعام 1972 : إلى إصابة أكثر من 30 ألف طفل بالصمم الدائم .
وقتل الجيش الأمريكي المدرب في غواتيمالا أكثر من 150 ألف فلاح بين عامي 1966 و 1986.
وأما جرائمها بحق المسلمين والمنتسبين إلى الإسلام فكثيرة جداً :
ولو أردنا تفصيلها لخرجنا عن موضوعنا ، ولكننا نشير إلى إحصائيات يسيرة تشير إلى ما وراءها :
قتل أكثر من مليون طفل عراقي بسبب قصف القوات الأمريكية للعراق وحصارها الظالم له خلال عشر سنوات .
أصيب الآلاف من الأطفال الرضع في العراق بالعمى لقلة الإنسولين .
هبط عمر العراقيين 20 سنة للرجال ، و 11 سنة للنساء ، بسبب الحصار والقصف الأمريكي .
أكثر من نصف مليون حالة وفاة بالقتل الإشعاعي .
وقتل الآلاف من الشيوخ والنساء والأطفال الفلسطينين بالسلاح الأمريكي .
وقتل الآلاف أيضاً من اللبنانيين واللاجئين الفلسطينين في المجازر التي قامت بها إسرائيل بحماية أمريكية .
بين 1412 – 1414 : قتل الجيش الأمريكي الآلاف من الصوماليين أثناء غزوهم للصومال .
1419 : شنت أمريكا هجوماً بصواريخ كروز على السودان وأفغانستان ، دمروا خلاله مصنعاً سودانياً للدواء ، وقتل أكثر من مائتين .
قتلت إسرائيل بمباركة أمريكا أكثر من 17000 شخص في غزوها لجنوب لبنان.
وقتل عسكريو أندونيسيا أكثر من مليون شخص بدعم من أمريكا .
تسبب حصارهم لأفغانستان في قتل أكثر 15000 طفل أفغاني .
هذا غير المجازر التي باركها الأمريكان في الشيشان والبوسنة ومقدونيا وكوسوفا وكشمير والفلبين وجزر الملوك وتيمور وغيرها من أراضي الإسلام .

و لو حلف حالف بأنه ما حصلت – في السنوات الأخيرة – مجزرة لقوم من المسلمين ، أو تشريد لهم ، أو احتلال لأرضهم ، إلا ووراءها أيدٍ أمريكية ، فإنني لا أظنه يحنث ، والله المستعان .[1]

ويصف الدكتور محمد عباس الكاتب في جريدة الشعب المصرية في مقال له بعد التفجيرات بأسبوع حجم الإجرام الأمريكي الذي طال شعوب العالم بقوله : ويقول صحفي بريطاني آخر علق ساخراً : كانت الحرب ـ أي حرب الخليج ضد العراق ـ نووية بكل معنى الكلمة ، جرى تزويد جنود البحرية والأسطول الأمريكي بأسلحة نووية تكتيكية ، والأسلحة المطورة أحدثت دماراً يشبه الدمار النووي ، استخدمت أمريكا متفجرات الوقود الهواء المسماة Bl-82 وهو سلاح زنته 15000 رطل وقادر على إحداث انفجارات ذات دمار نووي حارق لكل شيء في مساحة تبلغ مئات الياردات ، والأبشع من ذلك قنابل اليورانيوم المستنـزف التي جرى استخدامها لأول مرة ، وهي أرخص وأحط طريقة للتخلص من نفايات المفاعلات والمحطات النووية ، الدبابات الأمريكية أطلقت ستة آلاف قذيفة يورانيوم ، والطائرات أطلقت عشرات الآلاف ، وتقرير سري لهيئة الطاقة الذرية البريطانية يقدر ما خلفته قوات التحالف في ميادين الحرب بما لا يقل عن أربعين طناً من اليورانيوم الناضب ، أضف ما جرى من تدمير المفاعل النووي العراقي ومحطات الطاقة ومصانع الكيماويات ، هكذا توالت كوارث الحرب الأكثر تسميماً في التاريخ ، وتقدر مصادر غربية أن هناك 800 طن من غبار وذرات اليورانيوم الناضب سوف تستمر في الهبوب على شبه الجزيرة العربية لمدى طويل جداً ، فقد تم تلويث الهواء والتربة والأنهار بكميات مفزعة من الإشعاع المسبب للسرطان ، والكارثة مستمرة لآلاف السنوات القادمة ، الأطفال يلعبون ببراءة بدمى مصنوعة من قذائف اليورانيوم ، والنتيجة موت بطئ ومؤكد ، مكتب السكان الأمريكي يقول أن عمر العراقيين هبط 20 سنة للرجال و 11 سنة للنساء ، ونصف مليون حالة وفاة بالقتل الإشعاعي في العاجل والآجل ، سبقت حرب الإبادة المحرقة وتلتها واستمرت حتى الآن في حصار غير مسبرق ولا ملحوق في وحشيته .

ويواصل الكاتب قوله : إن الولايات المتحدة هي المهندس الراعي لعملية الإبادة هذه التي تستمر منذ أعوام ، ويعمل المسئولون الأمريكيون عن قصد وبتصميم قاس وفظ على منع الإعانة عن

---

[1] التبيان في كفر من أعان الأمريكان لناصر الفهد .

شعب يعاني الجوع والمرض ، ولا تنفي واشنطن هذه الحقائق البشعة .

ثم يعقب أمريكي آخر وهو يهودي أيضاً هو نعوم تشومسكي بقوله : إن هناك ما يكفي من الأدلة لاتهام كل الرؤساء الأمريكيين منذ نهاية الحرب العالمية الثانية بأنهم مجرمو حرب .

ويقول رامسي كلارك وزير العدل الأمريكي السابق : إن مبادئ القانون والعدالة تدين بقوة هذه العقوبات وتعتبرها إجرامية .

ويقول هوك ستيفنـز : لقد نجح المؤلف من خلال وثائقه الوفيرة وبسطها بأسلوب ساخط لاذع في تسليط ضوء قوي على أكثر جرائم الإبادة الجماعية وحشية في القرن العشرين ـ أي حرب العراق ـ .

ويصرخ مؤلف الكتاب : إنني أشعر بالعار المتسم بالعجز إزاء ما حكمت به حكومتي والمتواطئون معها في الإبادة الجماعية ، أولئك المشلولون نفسياً ، ومن ينقلون الشعور بالذنب ..

في ليبيريا قتل في أوائل عقد التسعينيات أكثر من 150 ألف شخص ، وقتل الآلاف في زائير (أرغم نصف مليون شخص على هجر منازلهم بسبب التطهير العرقي) ، وشرد مليون نسمة في سيراليون ، ومات زهاء 60 ألفاً في الحرب والمجاعة عام 1990 وحده ، وفي أنغولا مات 20 ألفا أثناء حصار منظمة يونيتا لمدينة كويتو الذي استمر 8 أشهر، وهو حدث بين أحداث مماثلة عدة ، للسياسات الاستراتيجية الأمريكية في أفريقيا التي لا يكشف عنها .

وقتل القادة العسكريون الإندونيسيون بتشجع وترحيب وسلاح وخطط وخبراء الأمريكان مليونا من مواطنيهم ، وقتل في جنوب أفريقيا أكثر من مليون شخص في ناميبيا وأنغولا وموزمبيق .

لقد طورت الولايات المتحدة التي نشأت عبر التطهير العرقي والإبادة الجماعية ، قدرتها على التطهير العرقي و الإبادة الجماعية باستعمال تقنية لم يسبق لها مثيل ، وقد طور معظم براعة واشنطن في ارتكاب الإبادة الجماعية أثناء الحرب العالمية الثانية وبعدها .

وقبل مضي زمن طويل استدارت واشنطن دورة كاملة فأصبحت القوة الجوية الملكية البريطانية والقوة الجوية للجيش الأمريكي راعيتي القصف الاستراتيجي ومضيتا في إتقان أسلوب التدمير الواسع للمدن باستعمال القنابل الحارقة ، وكان الجنرال جورج مارشال ، رئيس الأركان ، قد أمر مساعديه في الواقع بتخطيط هجمات حارقة (تحرق الهياكل الخشبية والورقية للمدن اليابانية الكثيفة السكان ، وفي إحدى الليالي دمرت 334 طائرة أمريكية ما

مساحته 16 ميلا مربعا من طوكيو بإسقاط القنابل الحارقة ، وقتلت 100 ألف شخص وشردت مليون نسمة ، ولاحظ الجنرال كيرتس لوماي بارتياح أن الرجال والنساء والأطفال اليابانيين قد أحرقوا ، وتم غليهم وخبزهم حتى الموت ، كانت الحرارة شديدة جدا حتى أن الماء قد وصل في القنوات درجة الغليان وذابت الهياكل المعدنية وتفجر الناس في ألسنة من اللهب ، وتعرضت أثناء الحرب حوالى 64 مدينة يابانية ، فضلا عن هيروشيما وناغازاكي إلى مثل هذا النوع من الهجوم ، وتشير أحد التقديرات إلى مقتل زهاء 400 ألف شخص بهذه الطريقة ، وكان هذا تمهيدا لعمليات الإبادة التي ارتكبتها الولايات المتحدة ضد أقطار أخرى لم تهدد واشنطن .

وبين عامي 1952 و 1973 ذبحت الولايات المتحدة في تقدير معتدل زهاء عشرة ملايين صيني وكوري وفيتنامى ولاووسي وكمبودي . ويشير أحد التقديرات إلى مقتل مليوني كوري شمالي في الحرب الكورية وكثير منهم قتلوا في الحرائق العاصفة في بيونغ يانغ ومدن رئيسة أخرى ، ويذكرنا هذا بالهجمات الحارقة على طوكيو (التقدير الأعلى للقتلى الصينيين حوالى 3 ملايين) . وشهد الجنرال ايميت اودونيل ، قائد قيادة قاذفات القوة الجوية في المشرق الأقصى ، في جلسات الاستماع المكارثية أن "شبه الجزيرة الكورية برمتها تقريبا في حالة مفجعة ، إذ دمر كل شيء ولم يبق شيء يستحق الذكر قائما، وأن دخول القوات الصينية المفاجئ لكوريا الشمالية لردع ماك ارثر من عبور نهر يالو إلى الصين قد منح قاذفات القنابل الأمريكية فرصا جديدة للقتل الجماعي ، قال : كنا بلا مهام طيران حتى قدم الجيش الصيني ، إذ لم يكن قد بقي هدف في كوريا (سجلات جلسات الاستماع المكارثية) وبعد أقل من عقد واحد أخضعت فيتنام ولاوس وكمبوديا إلى النوع نفسه من المعاملة .

وذكر الراهب البوذي الفيتنامى ثيتش ثين هاو أنه بحلول منتصف عام 1963 سببت حرب فيتنام مقتل 160 ألف شخص ، وتعذيب وتشويه 700 ألف شخص ، واغتصاب 31 ألف امرأة ، ونزعت أحشاء 3000 شخص وهم أحياء ، وأحرق 4000 حتى الموت ، ودمر ألف معبد ، وهوجمت 46 قرية بالمواد الكيماوية السامة . . الخ .

وأدى القصف الأمريكي لهانوي وهايفونغ في فترة أعياد الميلاد وعام 1927 إلى إصابة أكثر من 30 ألف طفل بالصمم الدائم ، وبعد الحرب بينما عانى الأمريكيون الكرب بسبب 2497 جنديا مفقودا

(بحسب أحد التقديرات) كافحت العوائل الفيتنامية للتكيف مع 300 ألف مفقود ، وربما بلغ عدد القتلى في فيتنام 4 ملايين فضلا عن ملايين كثيرين آخرين من المعوقين والمصابين بالعمى والصدمات والتشويه ، وتقلصت فيتنام إلى بلد للقبور ومبتوري الأعضاء والأرض المسممة واليتامى والأطفال المشوهين ، ولعل مجموع الموتى والمشوهين ، ضحايا الأيديولوجيا الغربية ، يصل إلى 22 مليونا ، إلا أن الكآبة الأمريكية بسبب (مرض فيتنام) لا علاقة لها بذلك .

إن دماء الكوريين والفيتناميين واللاووسيين والكمبوديين ليست وحدها التي لوثت الأيدي الأمريكية التي لا يمكن محو الدماء عنها ، فقد شاركت الولايات المتحدة على نحو مباشر وغير مباشر في عمليات التعذيب والتشويه والقتل في أقطار كثيرة أخرى في أنحاء العالم ، وثمة تواطؤ أمريكي واضح في المجازر الإندونيسية والحروب ضد الناس المكابدين في أمريكا الوسطى (نيكاراغوا والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس : قتل مئات الآلاف الآخرين عن طريق الأسلحة الأمريكية والتدريب والمشورة الأمريكيين ونيابة عن أمريكا) في الاضطرابات المدنية الأمريكية (الصراع الدامى في وأنغولا وموزمبيق ناميبيا وغيرها) ، وفي أعمال القمع التي ارتكبها الطغاة الذين دعمتهم أمريكا عبر العقود (سوموزا وبينوشيت وماركوس وموبوتو وباتيستا وداييم وكي وري ودوفاليه وسوهارتو وسافيمبي وغيرهم من دكتاتوريات العالم) ، ثمة مثال واحد من أمثلة كثيرة : ذبح الجنود الذين دربتهم الولايات المتحدة قي الوزوتي عام 1981 حوالي 1000 فلاح أعزل منهم 139 طفلا . وقتل الجيش الأمريكي المدرب في غواتيمالا أكثر من 150 ألف فلاح بين عامي 1966 و 1986" أهـ مقال الدكتور محمد عباس[1] .

الفصل السابع : جواز قتل الأمريكان

جواز قتل الأمريكان الكفار الذين يعيشون بين المسلمين وخصوصاً الذين في الجزيرة العربية :

من وجوه :

الوجه الأول :

لو سلمنا أن الأمريكان الذين في الجزيرة العربية وغيرهم ممن يعيش بين المسلمين أنهم معاهدين أو ذميين أو مستأمنين فقد

[1] انظر حقيقة الحرب الصليبية الجديدة لصلاح الدين الأيوبي ص 15-18 .

أنتقض عهدهم وميثاقهم بقتل أمريكا إخواننا في أفغانستان وسجن إخواننا في غوانتانامو (كوبا) وسجن شيخنا عمر عبد الرحمن حفظه الله وبعض إخواننا في أمريكا ، وهؤلاء سكتوا أو رضوا ولم يتبرءوا من فعل دولتهم والأدلة واضحة في ذلك منها :

كما فعل النبي [illegible]

[illegible]

[illegible][1] [illegible]

[illegible]

[1] فتح الباري (7/439-458) صحيح البخاري (1/378-381) (2/598،600،717) صحيح مسلم (2/104-106) ابن هشام (2/308-322) زاد المعاد (2/122-127) .

[illegible] :

[illegible]

[illegible] : **(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)** وقوله : **(والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور)** وقوله : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون)** وهذه الآيات عامة في كل شيء ، وأسباب نزولها لا يخصصها ، لأن القاعدة الشرعية تقول (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) .

فآية : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ..)** نزلت في المثلة ، روى الترمذي في سننه بسند صحيح عن أبي بن كعب رضي الله عنه لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون رجلاً ، ومن المهاجرين ستة ، منهم حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه ، فمثلوا بهم ، فقالت الأنصار ، لئن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لنربين علهم في التمثيل ، فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين)** فقال رجل : لا قريش بعد اليوم فقال النبي [illegible] : ([illegible]) .

[illegible] : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير**

للصابرين واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولاتك في ضيق مما يمكرون) فعفا رسول الله [illegible] .

[illegible] **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين)** فقال رسول الله [illegible] ([illegible]) .

[illegible] (**واصبر وما صبرك إلا بالله)** وقال للمؤمنين :

(ولئن صبرتم) ندباً على الصبر ، فالشاهد من الآية أن المثلة محرمة وارتفعت الحرمة في حال المعاقبة بالمثل ، والآية عامة فيجوز أن يعامل المسلمون عدوهم بالمثل في كل شيء ارتكبوه ضد المسلمين ، فإذا قصد العدو النساء والصبيان بالقتل، فإن للمسلمين أن يعاقبوا بالمثل ويقصدوا نساءهم وصبيانهم بالقتل لعموم الآية .

قال ابن مفلح في الفروع 6/218 نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية : إن المثلة حق لهم ، فلهم فعلها للاستيفاء وأخذ الثأر ، ولهم تركها ، والصبر أفضل ، وهذا حيث لا يكون في التمثيل بهم زيادة في الجهاد ، ولا يكون نكالاً لهم عن نظيرها ، فأما إذا كان في التمثيل الشائع دعاءً لهم إلى الإيمان أو زجراً لهم عن العدوان ، فإنه هنا من باب إقامة الحدود والجهاد المشروع . و انظر الاختيارات لشيخ الإسلام 5/521.

قال ابن القيم في حاشيته 12/180 : وقد أباح الله تعالى للمسلمين أن يمثلوا بالكفار إذا مثلوا بهم وإن كانت المثلة منهيا عنها فقال تعالى : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)**

وهذا دليل على جدع الأنف وقطع الأذن وبقر البطن ونحو ذلك هي عقوبة بالمثل ليست بعدوان والمثل هو العدل ، وأما كون المثلة منهيا عنها فلما روى أحمد في مسنده من حديث سمرة بن جندب وعمران بن حصين قال ما خطبنا رسول الله خطبة (إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة) .

فإن قيل فلو لم يمت إذ فعل به نظير ما فعل فأنتم تقتلونه وذلك زيادة على ما فعل فأين المماثلة ؟ ، قيل هذا ينتقض بالقتل بالسيف ، فإنه لو ضربه في العنق ولم يوجبه كان لنا أن نضربه ثانية وثالثة حتى يوجبه اتفاقا ، وإن كان الأول إذا ضربه حصول واحدة واعتبار المماثلة له طريقان إحداهما اعتبار الشيء بنظيره ومثله وهو قياس العلة الذي يلحق فيه الشيء بنظيره ، والثاني قياس الدلالة الذي يكون الجمع فيه بين الأصل والفرع بدليل العلة ولازمها فإن انضاف إلى واحد من هذين عموم لفظي كان من أقوى الأدلة لاجتماع العمومين اللفظي والمعنوي وتضافر الدليلين السمعي والاعتباري فيكون موجب الكتاب والميزان والقصاص في مسألتنا هو من هذا الباب كما تقدم تقريره وهذا واضح لا خفاء به ولله الحمد والمنة .

وكلام العلامة ابن القيم المتقدم رد على من قال : وكيف تقتلون نساء وصبيان المقاتلة إذا فعلوا هذا بنساء وصبيان المسلمين ؟ وكيف تأخذون ثأركم من غير الفاعل ؟ والله يقول : **(ولا تزر وازرة وزر أخرى)** .

وهذا الإيراد باطل و ينتقض حتى لو قلناه على المقاتلة فكيف يقاتل النبي [illegible] .

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] : **(واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة .. الآية)** وقوله : **(وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً)** .

و الشريعة جاءت بمثل هذه العقوبات لمثل تلك الحالات من الجرائم ، لأن هذه الجرائم التي حمل الشارع عقوبتها غير الجناة هي معاص تعتبر جماعية بإمكان الجماعة إذا علموا أنهم سيعاقبون بها أن يجبروا الجاني على أن يكف عن ذلك ، لذا جاءت الشريعة بعقاب الجماعة من أجل الفرد ، حثاً للجماعة وتحريضاً لهم على أن يأخذوا على يد الجاني قبل أن يفعل ذلك والله أعلم .

وراجع كلام ابن القيم المتقدم ليتضح لك المعنى .

والآيات المتقدمة لا تقتصر على المماثلة في القصاص فقط بل هي عامة مع المسلم أو الذمي أو المعاهد أو الحربي ضمن ضوابط تؤخذ من أدلة أخرى لا مجال لذكرها قال القرطبي 2/357 : قوله تعالى **(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)** وقوله تعالى **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)** قالوا وهذا عموم في جميع الأشياء كلها وعضدوا هذا بأن النبي [illegible]

[illegible]

[illegible] : **(وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله انه لا يحب الظالمين)** فقد أخبر أن جزاء السيئة سيئة مثلها بلا عدوان وهذا هو القصاص في الدماء والأموال والأعراض ونحو ذلك ثم قال : **(فمن عفا وأصلح فأجره على الله)** .. ثم قال .. وقد قال تعالى : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين)** وأباح لهم سبحانه وتعالى إذا عاقبوا الظالم أن يعاقبوه بمثل ما عاقب به ثم قال :**(ولئن صبرتم لهو خير للصابرين)** فعلم أن الصبر عن عقوبته بالمثل خير من عقوبته فكيف يكون مسقطا للأجر أو منقصا له ؟ أهـ مختصراً .

وإذا كانت المماثلة جائزة في حق المعتدي المسلم في القصاص فكيف بها في حق المعتدي الحربي ؟ ، قال النووي في المهذب 2/186 فصل إذا قتل بالسيف لم يقتص منه إلا بالسيف لقوله تعالى : **(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)** ولأن السيف أرجى الآلات فإذا قتل به واقتص بغيره أخذ فوق حقه لأن حقه في القتل ، وقد قتل وعذب فإن أحرقه أو غرقه أو رماه بحجر أو رماه من شاهق أو ضربه بخشب أو حبسه ومنعه الطعام والشراب فمات فللولي أن يقتص بذلك لقوله تعالى **:**
(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) ولما روى البراء رضي الله عنه أن النبي [illegible]

[illegible] : [illegible] (**وجزاء سيئة مثلها**) وقوله تعالى : (**وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به**) وقوله تعالى : (**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**)
والحاصل أن الأدلة القاضية بتحريم مال الآدمي ودمه وعرضه عمومها مخصص بهذه الثلاث الآيات . أهـ مختصراً
قال ابن القيم في إعلام الموقعين 1/328 : قوله (**فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**) وقوله (**وجزاء سيئة سيئة مثلها**) وقوله (**وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به**) يقتضي جواز ذلك - إي العقوبة بالمثل في الأنفس والأعراض والأموال - وقد صرح الفقهاء بجواز إحراق زروع الكفار وقطع أشجارهم إذا كانوا يفعلون ذلك بنا وهذا عين المسألة وقد أقر الله سبحانه الصحابة على قطع نخل اليهود لما فيه من خزيهم وهذا يدل على أنه سبحانه يحب خزي الجاني الظالم ويشرعه ، وإذا جاز تحريق متاع الغال بكونه تعدى على المسلمين في خيانتهم في شيء من الغنيمة فلأن يحرقوا ماله إذا حرق مال المسلم المعصوم أولى وأحرى ، وإذا كانت المالية في حق الله الذي مسامحته به أكثر من استيفائه فلأن تشرع في حق العبد الشحيح أولى وأحرى ، ولأن الله سبحانه شرع القصاص زجرا للنفوس عن العدوان وكان من الممكن أن يوجب الدية استدراكا لظلامة المجني عليه بالمال ولكن ما شرعه أكمل وأصلح للعباد وأشفى لغيظ المجني عليه وأحفظ للنفوس والأطراف ، وإلا فمن كان في نفسه من الآخر من قتله أو قطع طرفه قتله أو قطع طرفه وأعطى ديته والحكمة والرحمة والمصلحة تأبى ذلك وهذا بعينه موجود في العدوان على المال .
وبعد هذه النصوص المنقولة عن أهل العلم وبيان أن العقوبة بالمثل الواردة في الآيات ليست خاصة بالمثلة التي كانت سبباً لنزول أحدها ، بل هي عامة في القصاص والحدود والمعاملة مع الكفار ومع فساق المسلمين الظلمة ، فإذا جاز الاقتصاص من المسلم بمثل جريمته ، فلأن يجوز معاملة الكافر الحربي بمثل معاملته للمسلمين من باب أولى .
ومن المشاهد أن الكفار اليوم لا سيما أمريكا تقتل أبناء المسلمين ونساءهم وشيوخهم بغير ذنب اقترفوه ، فهاهم يحاصرون العراق منذ عقد من الزمان ولم يقتل إلا الشعب المسلم ، وفي قصفهم للعراق لم يضروا الحكومة العراقية بضرر بالغ بل أضروا

المسلمين فقتلوا مئات الآلاف منهم ، ولو أن المسلمين عاملوا أمريكا بالمثل لجاز لهم أن يقتلوا بضعة عشر مليون مدني ، فبصاروخ واحد قتلت أمريكا ما يربوا على خمسة آلاف مسلم في ملجأ العامرية ببغداد أثناء حرب الخليج ، لو كان الفاعل لعمليات أمريكا مسلما لكانت هذه العمليات فقط رد دين مقابل حادثت ملجأ العامرية التي فجعت المسلمين ، ناهيك عن الحصار الذي أودى بحياة أكثر من مليون ومئتي ألف مسلم ، وأيضاً فعدوان أمريكا لا زال مستمراً على الأبرياء في العراق ، فإن آثار الأسلحة الفتاكة التي أصابت أرض المسلمين بالفساد وأصابت مئات الآلاف من الأبرياء بأمراض غريبة أشهرها سرطان الدم لا زالت ظاهرة للعيان ، بسبب اليورانيوم المنضّب وقد بلغت وفيات الأطفال فقط خلال هذه السنوات بسبب ضربات أمريكا مع الحصار أكثر من 750000طفل (ثلاثة أرباع مليون!) ، إن إفساد أمريكا في العراق يعادل مئات الأضعاف مما أصابها في عمليات الثلاثاء المبارك .

وإذا نظرت إلى حصار أمريكا لأفغانستان فإنك ترى العجب العجاب فضحايا الحصار يصل إلى سبعين ألف مسلم ، أما الأوبئة والأمراض والفقر فإنه ارتفع إلى نسبة 95% في الشعب الأفغاني المسلم كل هذا تسببت به أمريكا بالدرجة الأولى ، وقد أمطرت أرض المسلمين بسبعين صاروخ فلم نجد من يستنكر هذا الإرهاب ولا قتل الأبرياء .

وأدر طرفك إلى فلسطين لترى منذ أكثر من خمسين عاماً حرب أمريكا للمسلمين من خلال اليهود ، نتج عنها خمسة ملايين مشرد و 262 ألف شهيد بإذن الله و 186 ألف جريح و 161 ألف معوق ، ولا زال الحصار على إخواننا في فلسطين بعون أمريكا مشدداً منذ أكثر من عشرة أشهر قتل خلاله من جراء الحرب الصهيوأمريكية على المسلمين أكثر من ألف ومائتي مسلم وجرح ما يزيد على واحد وعشرين ألف مسلم .

وفي الصومال تدخلت أمريكا بحجج إنسانية لتفسد في الأرض فقتلت ثلاثة عشر ألف مسلم وحرقت أبناء المسلمين ، وفعل الجنود الأمريكيون بأبناء المسلمين وبنسائهم الفواحش ، ودفنوا نفياتهم النووية في أرض الصومال المسلمة ، ولا زالت أرض المسلمين تعاني من العدوان الأمريكي عليها .

والسودان حاصرتها أمريكا سنين ولا زالت وضربتها بالصواريخ عازمة على قتل أهل الخرطوم جميعاً ، لأنها ضربت ما كانت تزعم

أنه مخزون أسلحة كيماوية ولو كان توقعها صحيحاً لتسربت تلك الغازات من جراء الضربات الجوية ولقتلت أهل الخرطوم جميعاً ، ولا زالت أمريكا تقف بشكل علني وراء الصليبيين في جنوب السودان وتسعر الحرب التي راح ضحيتها أبناء المسلمين واقتصادهم .

هذه بعض قضايا المسلمين التي دخلت أمريكا فيها بشكل علني ومباشر لقتل الأبرياء والإفساد في أرض المسلمين ، ناهيك عن القضايا التي تقف وراءها أمريكا كما هو الحال في الفلبين وأندونيسيا وكشمير ومقدونيا والبوسنة وغيرها ، وبإمكان المسلم أن يقول كل مصيبة تحصل للمسلمين فإن لأمريكا يد طولى فيها إما مباشرة أو غير مباشرة .

فهذه أمريكا لا تأبه بشعب ولا بشعوب لا إسلامية ولا غير إسلامية بل لا تحرص إلا على مصالحها حتى على حساب قتل البشرية جميعاً ، فضحاياها عشرات الملايين منذ أن تسلطت على العالم منذ نصف قرن ، فكيف تُوقف أمريكا عند حدها وكيف تكف يدها عن العدوان ضد المسلمين ؟ ، إن الشريعة الإسلامية لم تكن ناقصة أبداً ففي الشريعة حكم بالقصاص من كل معتدٍ أثيم ، فأمريكا تقتل المسلمين بأسلوب بطيء ولا يمكن للضعفاء من المسلمين أن يعاقبوها لأنها لا تواجه أحداً بل تضرب عن بعد أو تحاصر ، فالحل الأمثل لهؤلاء الطغاة أن يعاقبوا بمثل ما عاقبوا المسلمين واعتدوا عليهم به ، فكيف تُطلق يد أمريكا لقتل نسائنا وصبياننا وتشريد المسلمين وضربهم متى شاءت وكيف شاءت وأين شاءت ؟ ويحرم على المسلمين أن يعاملوها بالمثل ؟ إن الذي يقول بهذا إما جاهل أو جائر ظالم للمسلمين ، يسعى لحماية أمريكا لتزيد من التقتيل والتشريد في المسلمين .

ومن أنواع المعاملة بالمثل فإننا سنطبق قانون أمريكا عليها :

فبسبب صدام وحزب البعث عاقبت شعبا بأكمله فقتل بقنابلها وحصارها ملايين من المسلمين العراقيين.

وبسبب أسامة بن لادن حاصرت الأفغان وضربتهم بالصواريخ فمات عشرات الآلاف من المسلمين.

وبسبب (مصنع موهوم) ضربت السودان فدمرت مصنعا للأدوية و قتل من فيه من المسلمين .

وهكذا .

ونقول نحن معاملة بالمثل بسبب ذنب (الحكومة الأمريكية) وطريقتها في (معاقبة الشعوب) بسبب (الأفراد) ، سنطبق هذا القانون فنعاقب شعبها بسبب (الحكومة)!.

ثم ما الذي يغضب أمريكا وأذنابها إذا عاقبنا بالمثل فهذا هو قانونها ، أليست هي التي تصدر الحكم على من تشاء ثم تضربه بحجة أنه إرهابي أو داعم للإرهاب ؟ وتقتل غير الفاعل وتهلك الأبرياء ولا ترى في فعلها هذا أدنى حرج .

نعم نحن سنعمل بقانونها هذا وسنتخذ مبدأها غطاءً ، اليهود إرهابيون وأمريكا تدعم الإرهاب الصهيوني في فلسطين ، أليس من حقنا أن نصدر عليها حكماً بضربها وفقاً لمبدئها ؟! بلا شك نعم من حقنا ذلك.

إذا ما الذي يغضبها ويغضب العالم ؟! فإن أردنا أن نعاملها بالمثل جازت العمليات شرعاً ، وإن أردنا أن نعاملها وفقاً لقانونها جاز هذا الفعل في نظامها العالمي الجديد !!! .

إن مما لا شك فيه أن قتل نساء وصبيان وشيوخ أمريكا ومن في حكمهم من غير المقاتلة أنه جائز حلال بل هو من ضروب الجهاد التي أمر الله ورسول [illegible] : **(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)** وقوله : **(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)** إلا أنه لا يجوز للمسلمين في قتل المعصومين من الأمريكيين أن يزيدوا في القتل على أربعة ملايين شخص من غير المقاتلة وتشريد أكثر من عشرة ملايين أمريكي !! ، حتى لا نتعدى وتكون العقوبة زائدة على المثل والله أعلم[1] .

الوجه الثاني :

أن يُبيتون كما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام من حديث الصعب بن جثامة ، قال : سُئِل رسول الله [illegible] : [illegible] .

[1] حقيقة الحرب الصليبية الجديدة ص 24-30 .

[1] الذين لم يشاركوا في الجبهات مع إخوانهم وقعدوا عن الجهاد .

[1] مجموع الفتاوى 28/651 .

[illegible] :

([illegible]) [illegible] .

[illegible] .

[illegible] .

[illegible] : ([illegible]) [illegible] : **(قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا)** .

ونحن لا نعلم المكره ولا نقدر على التمييز ، فإذا قتلناهم بأمر الله كنا في ذلك مأجورين ومعذورين ، وكانوا هم على نياتهم ، فمن كان مكرهاً لا يستطيع الامتناع فإنه يحشر على نيته يوم القيامة ، فإذا قتل لأجل قيام الدين لم يكن ذلك بأعظم من قتل من يقتل من عسكر المسلمين . أهـ[1]

قلت إذا كان هذا كلام شيخ الإسلام في المكرهين والحديث واضح ، فكيف بمن اختار حماية الكفار من أجل الدنيا والمال فإنه يقتل ونيته إلى الله ، وإن تركنا حراس الأمريكان سوف يقتلونا دفاعاً عن الأمريكان إذاً فالأمر واضح جلي .

الفصل الحادي عشر: جواز قتل أعوان الظلمة دفاعاً عن النفس المسلمة

قال الشيخ عبد العزيز الجربوع فك الله أسره وثبته على الحق آمين :

[1] الفتاوى الجزء الثامن والعشرون ص 546 و 547 .

فلو سأل سائل وقال ما حكم الإسلام في رجل يقتحم علي داري وأنا في مأمن (نائم بين نسائي) وإذا بالبيت يداهم علي وعلى عرضي ويكشف ستر نسائي ويهتك في بلد يدعي أصحابها تطبيق الإسلام يقومون بأفعال أستنكرها أبو جهل عندما قيل له لماذا لا نتسور على محمد ـ [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] [1]

[illegible]

[illegible]

[illegible] !!!! [illegible] (**سبحانك هذا بهتان عظيم**) .

بيان أدلة جواز الانتحار خوف إفشاء الأسرار :

لم أجد عند العلماء المتقدمين كما أسلفت ما يشير إلى ذلك صراحة ، وأما المتأخرون فهم على قولين اثنين لا ثالث لهما ، الأول الحرمة وأدلتهم عموم النصوص التي تحرم قتل النفس وإزهاقها ، والقول الثاني الجواز للأدلة التي سوف أتناولها الآن بل يمكن أن يقال بالوجوب أو الأفضلية ، لما يلي :

[1] جريرة الوثن كُتابها بين كيد الشيطان وكيد النساء .

أولاً : ليعلم أن حماية الدين وأهله أعظم ما يقوم به المجاهد لإعلاء كلمة الله ، ولقد جاءنا مالا يدع مجالاً للشك ، بجواز بل فضل فداء المجاهد لدينه وإخوانه بنفسه كما مر معنا ، إلا أنني أضيف إلى ذلك أن الرسول

[1] قيدت بالمؤمنين لأن له قتل المرتد و الكافر ليستبقي نفسه مع الخلاف في المعاهد والمستأمن كما هو مدون في كتب الفقه ومشهور حيث بحثها الفقهاء في المضطر إذا لم يجد ما يأكله إلا طعام كافر معاهد أو مستأمن وهو في نفس ضرورة المؤمن فهل له أكل طعامه المترتب عليه موت الكافر كما بحثوها في السفينة الموشكة على الغرق ولا تنجو غالباً إلا أن يلقى منها أحد ركابها فمع اتفاقهم في عدم جواز إلقاء المسلم إلا ما نقل عن الدسوقي المالكي عن اللخمي من جواز ذلك بالقرعة ، واختلافهم المشهور في الكافر .

(وعجلت إليك رب لترضى) حيث هذه الحالة مخصوصة من عموم النصوص المحرمة لإزهاق النفس بسبب ضر أصابه في الدنيا أو لمجرد الإزهاق ، أو كمن قال أريد أن أقتل نفسي في سبيل الله دون بيان لدليل شرعي على جواز فعله ، لم نجوز له ذلك وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى 25/279 ما نصه : وأما قوله أريد أن أقتل نفسي في الله ، فهذا كلام مجمل فإنه إذا فعل ما أمره الله به فأفضي ذلك إلى قتل نفسه فهذا محسن في ذلك كالذي يحمل على الصف وحده حملا فيه منفعة للمسلمين وقد اعتقد أنه يقتل ، فهذا حسن وفي مثله أنزل الله قوله : **(ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤوف بالعباد)** ومثل ما كان بعض الصحابة ينغمس في العدو بحضرة النبي ﷺ

(ومن الناس من يشري

نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤوف بالعباد) وأما إذا فعل ما لم يؤمر به حتى أهلك نفسه فهذا ظالم متعد بذلك مثل أن يغتسل من الجنابة في البرد الشديد بماء بارد يغلب على ظنه أنه يقتله أو يصوم في رمضان صوما يفضي إلى هلاكه فهذا لا يجوز فكيف في غير رمضان فقد روى أبو داود في سننه في قصة الرجل الذي أصابته جراحة فاستفتى من كان معه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا لا نجد لك رخصة ، فاغتسل فمات فقال النبي قتلوه قتلهم الله هلا سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال . أ.هـ

وهذه حالة جهادية مندوب إليها ، ومأجور عليها ، ولا وزر فيها ، وذلك لقيام الدليل بل الوزر في فضح المسلمين ودلالة العدو عليهم وهم آمنون في عقر دارهم فيقتلون وتستباح أعراضهم ليبقى هو آمناً من تعذيب الأعداء له ، أي استبقى راحة جسده وليس نفسه على قتل إخوانه .

حادي عشر : إن هذا المأسور إن لم يقتل نفسه ، وأشاع سر المسلمين وأذاعه قتل غيره وكان في حكم المفرط في إنقاذ حياة غيره ، ومن فرط في إنقاذ حياة إنسان كأن رآه في مهلكة فلم يمد له يد العون مع قدرته على ذلك , فهلك الإنسان فإنه آثم لا محالة لوجوب المحافظة على الأنفس , وهذا مما اتفق عليه أهل العلم ، واختلفوا في ترتب الضمان عليه في ذلك فذهب الجمهور (الحنفية والشافعية والحنابلة في وجه) إلى أنه لا ضمان عليه لأنه لم يهلكه ، لا عن طريق المباشرة ، ولا عن طريق التسبب. وذهب المالكية والحنابلة في وجه إلى وجوب الضمان عليه ، لأنه لم ينجه من الهلاك مع إمكانه ، انظر الموسوعة الفقهية مادة تفريط .

وقيل مثل ذلك في الغريق و ترك إنقاذه ، حيث اتفق الفقهاء على أن المسلم يأثم بتركه إنقاذ الغريق معصوم الدم ، لكنهم اختلفوا في حكم تركه إنقاذه هل يجب عليه القصاص أو الدية أو لاشيء عليه ؟ فعند الحنفية والشافعية والحنابلة - عدا أبي الخطاب - على ما يفهم من كلامهم أنه لا ضمان على الممتنع من إنقاذ الغريق إذا مات غرقا ; لأنه لم يهلكه ، ولم يحدث فيه فعلا مهلكا ، لكنه يأثم ، وعند المالكية وأبي الخطاب من الحنابلة يضمن ; لأنه لم ينجه من الهلاك مع إمكانه ، قال المالكية : وتكون الدية في ماله إن ترك التخليص عمدا ، وعلى عاقلته إن تركه متأولا . الموسوعة مادة ، غرق .

وقد شدد ابن حزم رحمه الله في ذلك وجعل هذا نوعاً من القتل وعلى القادر على الإنقاذ من الهلكة إن لم يفعل القتل ، أياً كان نوع

هذه الهلكة ، فقال : مسألة : من استسقى قوما فلم يسقوه حتى مات ؟ قال علي : روينا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة نا حفص بن غياث عن الأشعث عن الحسن أن رجلا استسقى على باب قوم ؟ فأبوا أن يسقوه ، فأدركه العطش فمات ، فضمنهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ديته ؟ قال أبو محمد : القول في هذا عندنا - وبالله تعالى التوفيق - هو أن الذين لم يسقوه إن كانوا يعلمون أنه لا ماء له ألبتة إلا عندهم ، ولا يمكنه إدراكه أصلا حتى يموت ، فهم قتلوه عمدا وعليهم القود بأن يمنعوا الماء حتى يموتوا - كثروا أو قلوا - ولا يدخل في ذلك من لم يعلم بأمره ولا من لم يمكنه أن يسقيه ، فإن كانوا لا يعلمون ذلك ويقدرون أنه سيدرك الماء ، فهم قتلة خطأ ، وعليهم الكفارة ، وعلى عواقلهم الدية ولا بد . برهان ذلك : قوله تعالى: (**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**) ، وقال تعالى (**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**) ، وقال تعالى (**والحرمات قصاص**) ، وبيقين يدري كل مسلم - في العالم - أن من استقاه مسلم - وهو قادر على أن يسقيه - فتعمد أن لا يسقيه إلى أن مات عطشا فإنه قد اعتدى عليه ، بلا خلاف من أحد من الأمة ، وإذا اعتدى فواجب - بنص القرآن - أن يعتدى على المعتدي بمثل ما اعتدى به - فصح قولنا بيقين لا إشكال فيه . وأما إذا لم يعلم بذلك فقد قتله ، إذ منعه ما لا حياة له إلا به ، فهو قاتل خطأ ، فعليه ما على قاتل الخطأ . قال أبو محمد : وهكذا القول ، في الجائع ، والعاري ، ولا فرق - وكل ذلك عدوان ، وليس هذا كمن اتبعه سبع فلم يؤوه حتى أكله السبع ، لأن السبع هو القاتل له ، ولم يمت في جنايتهم ، ولا مما تولد من جنايتهم ، ولكن لو تركوه فأخذه السبع - وهم قادرون على إنقاذه - فهم قتلة عمد ، إذ لم يمت من شيء إلا من فعلهم - وهذا كمن أدخلوه في بيت ومنعوه حتى مات ولا فرق وهذا كله وجه واحد - وبالله تعالى التوفيق .

ويمكن أن يستأنس لهذا القول بالحديث الذي ذكره الموصلي في الاختيار ولم يعزه لأحد 4/175

(أيما رجل مات ضياعاً بين أقوام أغنياء فقد برئت منهم ذمة الله وذمة رسوله) هذا بالخصوص وأما بالعموم فما ذكره ابن حزم من القرآن فيه الكفاية .

وأقول : بلا خلاف إن المأسور قادر على إنقاذ المسلمين من القتل بصيانة سرهم وعدم إظهاره ، حتى لو أدى ذلك إلى قتله ففي

التاج المهذب لأحكام المذهب للصنعاني ما نصه : (فصل) في الفرق بين ضماني المباشرة والتسبيب في جناية الخطأ (و) اعلم أن جناية (المباشر مضمون) على فاعله (وإن لم يتعد فيه) يعني في فعله (فيضمن) المباشر(غريقا أمسكه) يريد إنقاذه فَثَقُلَ عليه وخشي إن تم الإمساك أن يتلفا معا (فأرسله) من يده (لخشية تلفهما) معا وإن كان في الأصل محسنا بإرادة إنقاذه ولما خشي على نفسه أرسله في الماء حتى مات فإنه مباشر في هذه الجناية ولا يجوزله أن يستفدي نفسه بقتل غيره ولهذا وجب الضمان للغريق وذلك بالقود للمرسل له وسواء أرسله بعد أن خرج رأسه من الماء أم قبل ذلك وإن عفا عنه سلم الدية من ماله أو هو مباشر , فإن كان الغريق هو الممسك واستفدى نفسه بالإرسال فلا ضمان فإن هلك الممسك بفتح السين بإمساك الغريق ضمنه من ماله فإن هلك الممسك ونجا الغريق قتل به .

وما أحسن كلام ابن القيم في إعلام الموقعين ، عندما قال في الرجل الذي اعترف أنه هو الزانى لما رأى أن غيره سيؤخذ به فقال : وأما سقوط الحد عن المعترف فإذا لم يتسع له نطاق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأحرى أن لا يتسع له نطاق كثير من الفقهاء ، ولكن اتسع له نطاق الرءوف الرحيم ، فقال : إنه قد تاب إلى الله وأبى أن يحده ، ولا ريب أن الحسنة التي جاء بها من اعترافه طوعا واختيارا خشية من الله وحده وإنقاذا لرجل مسلم من الهلاك ، وتقديم حياة أخيه على حياته واستسلامه للقتل أكبر من السيئة التي فعلها .

والشاهد قوله : وإنقاذا لرجل مسلم من الهلاك ، وتقديم حياة أخيه على حياته واستسلامه للقتل أكبر من السيئة التي فعلها .

وأصل القصة في النسائي قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين ، وقد روينا في سنن النسائي من حديث سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه : أن امرأة وقع عليها في سواد الصبح وهي تعمد إلى المسجد بمكروه على نفسها ، فاستغاثت برجل مر عليها وفر صاحبها ، ثم مر عليها ذوو عدد ، فاستغاثت بهم ، فأدركوا الرجل الذي كانت استغاثت به فأخذوه ، وسبقهم الآخر ، فجاءوا يقودونه إليها ، فقال : أنا الذي أغثتك وقد ذهب الآخر قال : فأتوا به نبي الله

[illegible]

[illegible][1] [illegible]

[illegible] **(وعجلت إليك رب لترضى)** وترك مصلحة بقاء الأسير مقدم على جلب مفسدة قتل المئات من المسلمين واستباحة أعراضهم كما ألمح إلى ذلك فضيلة الشيخ

ثالث عشر : سئل الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى عن ما يلاقيه أهل الجزائر ، من المجاهدين ، عندما يقعون في الأسر على أيدي الفرنسيون[3]من العذاب والنكال ، حتى يعترفوا ، ويدلوا على المسلمين ، وأسرارهم ، فهل لهم أن ينتحروا لكي لا يخبروا بسر المسلمين فكانت الإجابة ما يلي :

الفرنساويون في هذه السنين تصلبوا في الحرب ، ويستعملون (الشرنقات) إذا استولوا على واحد من الجزائريين ؛ ليعلمهم بالذخائر والمكامن ، ومن يأسرونه قد يكون من الأكابر فيخبرهم أن في المكان الفلاني كذا وكذا .

---

[1] حاشية الدسوقي 2/187 والمغني لابن قدامة 10/447 ومغني المحتاج 4/224والفتاوى لابن تيمية ج 28ص 538

[2] فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ج 6ص 207-208 الطبعة الأولى 1399هـ المطابع الحكومية كتاب الجهاد

[3] صوابه (الفرنسيين) لأنه مضاف إليه ، ولكن أثبتها كما جاءت في الكتاب .

وهذه الإبرة تسكره إسكاراً مقيداً ، ثم هو مع هذا كلامه ما يختلط ، فهو يختص بما يبينه بما كان حقيقة وصدقاً .

جاءنا جزائريون ينتسبون إلى الإسلام يقولون : هل يجوز للإنسان أن ينتحر مخافة أن يضربوه بالشرنقة ، ويقول : أموت أنا وأنا شهيد – مع أنهم يعذبونه بأنواع العذاب- فقلنا لهم : إذا كان كما تذكرون فيجوز ، ومن دليله (آمنا برب الغلام) وقول بعض أهل العلم : إن السفينة .... إلخ إلا أن فيه التوقف من جهة قتل الإنسان نفسه ومفسدة ذلك[1] أعظم من مفسدة هذا فالقاعدة محكمة ، وهو مقتول ولا بد . أ.هـ (تقرير)[2] . من فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ج 6ص 2 07-208 الطبعة الأولى 1399هـ المطابع الحكومية كتاب الجهاد .

وفي نظري القاصر أن هذه الفتوى من الشيخ قاصمة الظهر لمن يسأل ويقول من سبقك إلى هذا القول ، لذا وبعد أن عثرت على هذه الفتوى مؤخراً فإنني لا أرى غضاضة في أن أقول : قد يتوجه وجوب قتل النفس على من وقع في مثل ذلك ، صيانة لدماء المسلمين وأعراضهم ، وما كنت لأقول بهذا[3] لولا أن رأيت هذه الفتوى للعلامة محمد بن إبراهيم رحمه الله ، هروباً من وحشة الشذوذ ، وأما الآن فلا شذوذ والحمد لله ، فضلاً عن أن الأدلة بحد ذاتها أقل ما يقال فيها إنها دالة على جواز ذلك ، فلما جاءت الفتوى جاءت لتقصر نبس الشفاه .

رابع عشر : ما صدر عن الشيخ حسن أيوب في كتابه (الجهاد والفدائية في الإسلام) ص 247-248 من جواز هذا الفعل حيث قال (الانتحار إذا كان له مبرر أصيل ، وقوي يتصل بأمر يخص المسلمين وينفعهم ، وبدونه يحصل الضرر للمسلمين فإنه حينئذ يكون جائزاً ، وذلك كأن يعذب إنسان من أجل الإفضاء بأسرار تتعلق بمواقع

---

[1] المقصود بقوله (ذلك) أي إفشاء سر المسلمين ، وذلك لما يلي من نص الفتوى :
أولاً : قوله (ذلك) اسم إشارة للبعيد أي مفسدة إفشاء السر .
ثانياً : قوله (هذا) أسم إشارة للقريب ويعود لأقرب مذكور حيث قال : (أعظم من مفسدة هذا) وأقرب مذكور هو قوله (قتل نفسه) .
ثالثاً : قوله القاعدة محكمة أي قاعدة ارتكاب أخف الضررين أو قاعدة المفاسد والمصالح .
رابعاً قوله وهو مقتول ولا بد ، أي سواءً قتل نفسه بنفسه حماية للمسلمين من إفشاء سرهم ، أو الأعداء قتلوه بعد تعذيبه وإفشاء السر .

[2] يقصد ابن قاسم رحمه الله الجامع لهذه الفتاوى بقوله (تقرير) أي ما كتبه عن الشيخ في حلقات الدراسة منذ عام 1357هـ وحتى عام 1381هـ كما ذكر ذلك في مقدمة الفتاوى .

[3] حيث بينت في المقدمة أن الأمر لا يعدو أن يكون مجرد تأمل ، وأما وبعد هذه الفتوى للشيخ وغيره انتقل الأمر من مجرد التأمل إلى التأصيل واعتبار هذا التأصيل والعمل به .

الفدائيين أو أسمائهم ، أو يكشف خطط الجيش الإسلامي ، أو مواقع الذخيرة أو السلاح إلى آخر ما يعتبر علم العدو به خطراً على الجيش الإسلامي ، أو على أفراد المسلمين أو على حريمهم أو ذراريهم ، ويرى أنه لا صبر له على التعذيب ، وأنه مضطر أن يفضي بهذه الأسرار ، أو يعلم أن الأعداء يحقنونه بمادة مؤثرة على الأعصاب بحيث يبوح بما عنده من أسرار تلقائياً ، وبدون تفكير ، أو شعور بخطورة ما يقوله ، ويشهد لذلك أقوال العلماء فيمن ألقى بنفسه على الأعداء ، وهو يعلم أنه مقتول لا محالة ولكنه يرى أن في ذلك خيراً للإسلام والمسلمين ، وحالتنا هذه أهم وأخطر) أ.هـ

خامس عشر: جميع ما صدر من فتاوى بأدلتها الشرعية[1]عن العلماء المتأخرين كالشيخ عبدالله بن حميد[2]رحمه الله فيما ينقل عنه والشيخ الألباني رحمه الله والشيخ العلامة حمود العقلاء وفقه الله ومتعنا به والشيخ سليمان العلوان حفظه الله وفتوى علماء الأردن وعلماء الأزهر وعلماء مصر وغيرها كثير صادرة عن علماء أقطار العالم الإسلامي التي تجيز تفجير النفس وقتلها نكاية بالعدو ، هي بحد ذاتها فتوى لما ذهبت إليه من جواز قتل المسلم نفسه إن خشي أن يفشي سر المسلمين تحت طائلة التعذيب ، لأن النكاية بالعدو هنا متحققة ، وكذا نصرة الدين والمسلمين وليس هناك فرق بين المسألتين ، بل إن أدلة العلماء السابقين في مسألة جواز الانغماس في العدو للنكاية بهم وإن غلب على ظنه أنه يقتل ليس بينها وبين مسألتنا فرق ؛ سوى أن هذا قتل بيد العدو وهذا قتل بيده ، و لا عبرة بهذا الفرق لأن المعين أو المتسبب في قتل نفسه هو كالمباشر لقتل نفسه وهذا مما يتفق عليه أهل العلم قاطبة .

سادس عشر : يلزم لزوماً حتمياً جميع من أفتى بجواز وفضل العمليات الاستشهادية أن يفتي بجواز وفضل من قتل نفسه فداءً للمسلمين ، وخوفاً عليهم من أن يفشي سرهم وذلك لأن الحفاظ على أرواح المؤمنين أولى بكثير من قتل بعض الكافرين في عملية استشهادية قد لا يقتل فيها أحد سوى بعض الدمار لبعض المنشآت وإرهاب العدو لذا جاء في بدائع الصنائع 7/120 : وأما مفاداة الأسير بالأسير فلا تجوز عند أبي حنيفة عليه الرحمة ، وعند أبي يوسف

---

[1] قلت ذلك لأن الأصل اتباع الدليل وليس اتباع أقوال الرجال بلا دليل ، فلما أقام العلماء أدلتهم على جواز تفجير النفس نكاية بالعدو ، جعلت ذلك دليلاً لمسألتنا ، لأنه لا فرق ، والحق ضالة المؤمن أنى وجده فهو أولى به .

[2] الفتوى موجودة في مجلة فلسطين العدد الخامس 14/11/1416هـ ص 24-25

ومحمد تجوز ووجه قولهما أن في المفاداة إنقاذ المسلم وذلك أولى من إهلاك الكافر .

والشاهد قول أهل العلم المتفق عليه (إنقاذ المسلم وذلك أولى من إهلاك الكافر) وهذا مما يتفق عليه ذوو الحجا والنهى من المسلمين ، فإن قال قائل لا يلزم قلنا له بين لنا الفرق بين المسألتين ؟! لأن التفرقة بين المتماثلات بلا دليل من أعسر المشكلات .

سابع عشر : نص الفقهاء رحمهم الله تعالى على أن من تعين موته بأحد سببين واستويا في السوء ، فله أن يتخير بينهما، كمن احترقت سفينته فيه، ولا يحسن السباحة أو كانت الأسماك المفترسة تحته ، فلو اختار موته غرقاً، أو احتراقاً جاز ، وإن غلب على ظنه أن أحد السببين أهون من الآخر ، فيتبع الأهون وبه قال جمهور الفقهاء ، كما في البحر الرائق وبدائع الصنائع وغيرها من كتب الفقه ، قال في البحر الرائق : (فإن كان المسلمون في سفينة فاحترقت السفينة ، فإن كان غلبة ظنهم أنهم لو ألقوا أنفسهم في البحر تخلصوا بالسباحة يجب عليهم أن يطرحوا أنفسهم في البحر ليتخلصوا من الهلاك القطعي وإن استوى الجانبان إن أقاموا احترقوا ، وإن أوقعوا أنفسهم غرقوا فهم بالخيار عند أبي حنيفة وأبي يوسف لاستواء الجانبين وقال محمد لا يجوز أن يلقوا أنفسهم في الماء ; لأنه يكون إهلاكا بفعلهم) ا هـ .

وهذه هي مسألتنا في غالب أحوالها حيث إن صاحب السر مقتول لا محالة أخبر بالسر أو كتمه وهذا حال الحربي المأسور إلا فيما ندر ، وهنا له أن يختار أحد السببين في موته على رأي الفقهاء ، فما بالك إذا أضفنا أنه اختار السبب الذي فيه صالح الإسلام والمسلمين ؟!!

ثامن عشر : ومن الأدلة على جواز مسألتنا بل فضلها ، وأن صاحبها ممن يستحق لقب الشهيد بمشيئة الله تعالى ، أن لا عبرة بكيفية القتل ولا باليد القاتلة في استحقاق الشهادة حتى نقول إن من قتل نفسه خوف إفشاء الأسرار ليس بشهيد لأنه باشر قتل نفسه ، أو قتل في غير ساحة المعركة .

أنتهى كلامه حفظه الله .[1]

الفصل الثالث عشر : الرد على أهل العقل من رموز الصحوة الذين يرددون أن

[1] انظر إلى كتابه المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار .

القوة ليست متكافئة مع الكفار في هذا العصر

قال تعالى : (**يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائةٌ يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بأنهم قومٌ لا يفقهون الآن خفف اللهُ عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائةٌ صابرةٌ يغلِبوا مائتين وإن يكن منكم ألفٌ يغلبوا ألفينِ بإذن اللهِ واللهُ مع الصابرين**) (الأنفال / 65و 66) .

والرد على هؤلاء العقلانيين واضح بين ، نقول لهم إن محمد ﷺ [illegible]

إلا الذين تابوا وأصلحوا وبيَّنوا فأُولئِك أتوب عليهم وأنا التوابُ الرحيم) (البقرة : 160) .

---

[1] الرحيق المختوم .
[2] البداية والنهاية .
[3] ابن النحاس .

[illegible] [illegible] [illegible] : [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [

كلام الشيخ الهزبر المجاهد أُسامة بن لادن :

وهذه مقابلة أُجريت مع الشيخ أُسامة حفظه الله ونجاه من كيد أعداءه ، أجراها تيسير علوني في شريط فيديو مسجل بعد بدء العمليات ، قال فيه الشيخ أسامة :

وأما بالنسبة للمسلمين فأقول لهم : فليثقوا بنصر الله سبحانه وتعالى ، وليستجيبوا لأمر الله سبحانه وتعالى وأمر رسوله عليه الصلاة والسلام بالجهادِ ضد الكفرِ العالمي .

فوالله السعيد من أُتُخِذ شهيداً اليوم ، والسعيدُ من تشرف بأن يقف تحت راية محمد [illegible] .

[illegible]

[illegible] .

[illegible] :

[illegible] .

[illegible] :

[illegible] :

من يبلغ مشايخ التوحيد والجهاد[1] عني :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

إلى المشائخ الفضلاء الذين صدعوا بالحق ، أقول لكم إن الأمة تغلي من الداخل لأنها تُنتهك من الخارج ، فيقتل أبناءها في العراق ولبنان والسودان وفلسطين ، وفي أفغانستان وكشمير واندونيسيا والشيشان ، وفي كل مكان ، وبعد التأمل والتريث والتتبع وجدنا أن الحل الإثخان في أعداء الله في كل مكان وخصوصاً في بلاد الحرمين ، وسوف يوقف أمريكا وعملائها عند حدهم ، وها هم إخواننا في سجون أمريكا وفي كوبا عندهم يفعلون بهم ما يُريدون .

فنريد بارك الله فيكم إخراج فتوى بجواز قتال النصارى الأمريكان خصوصاً في جزيرة العرب ، واعلموا أن شباب الأمة يغلي ويريد منكم فتوى صريحة بجواز ذلك ، وسوف ترون بإذن الله عز وجل أمريكا وهي تجر أذيال الهزيمة ، والله ناصر دينه ومعلي كلمته ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

وأخيراً أقول للمسلمين :

واه إسلاماه ... واه إسلاماه ... واه إسلاماه .

اللهم بلغت اللهم فاشهد ... اللهم بلغت اللهم فاشهد ... اللهم عليك بأمريكا ... اللهم لا تجعل طائرةً لها إلا نسفتها ، ولا بارجةً إلا أغرقتها ، ولا سلاحاً في الأرض إلا فجرته .

اللهم يتم أبنائهم ورمل نسائهم واقتل جنودهم .

اللهم قيظ عصابةً من المسلمين تأخذ بحق المسلمين وتثخن في النصارى ، اللهم آمين .

---

[1] الشيخ علي الخضير والشيخ محمد الرشودي والشيخ سليمان العلوان والشيخ حمد الريس والشيخ ناصر الفهد والشيخ حمد الحميدي والشيخ محمد الصقعبي ، وغيرهم لا تحضرني أسماءهم ممن نصروا الجهاد وأهله ، مَن قرأ هذا فليبلغه للمشائخ الفضلاء .